

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠١٩٣ لسنة ٢٠٠٢

تشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة
ومقرها قسم شرطة الزيتون بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته :
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب وتعديلاته :
وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩٠٦) لسنة ٢٠٠٢ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة بمحافظة القاهرة التي خلت بوفاة أحد شاغليها :
وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائي) وكتاب مديرية أمن القاهرة لترشيح مثليهم :

قرر :

(المادة الأولى)

تشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة التاسعة ومقرها قسم شرطة الزيتون بمحافظة القاهرة في الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٣ يوليو ٢٠٠٤ وفي حالة إعادة يوم الاثنين
الموافق ٨ يوليو ٢٠٠٤ وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٩/٥/٢٠٠٢

وزير الداخلية

هبيبة العاذلي

كشف

بتشكيل لجنة الفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة
ومقرها قسم شرطة الزيتون
بمحافظة القاهرة

السيد المستشار / أحمد ماجد فؤاد سليم ، رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / اسامة أحمد عطاوية ، المفتش القضائي الأول
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / مدوح محمود عمر أيوب ، الرئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / منتصر محمد أحمد البدرى ، الرئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد اللواء / فوزي مصطفى ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد / إبراهيم حجاج ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون الطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبوي